

٤١

سياسة الصرف للبرامج والأنشطة

للجمعية التعاونية للإسكان بالرياض

### المادة الأولى:

تقوم اللجنة المختصة بالبرنامج أو النشاط بدرسه المشروع المقدم والموافقة عليه مبدئياً واعتماده من مجلس الإدارة وأخذ الموافقة اللازمة من الجهات ذات العلاقة .

### المادة الثانية:

تقوم اللجنة بدراسة التكلفة التقديرية للمشروع وطلب الارتباط له من الإدارة المالية

### المادة الثالثة:

يقوم المدير التنفيذي مع اللجنة المختصة باختيار مديراً للمشروع .

### المادة الرابعة:

يتولى مدير المشروع المهام التالية:

أ- كتابة نموذج سند صرف.

ب - اعتماد والتوقيع على النموذج من المدير التنفيذي ومسئول الشؤون المالية .

ت - بعد ذلك يتم توقيع نموذج سند الصرف والشيك المصدر، من رئيس المجلس وأمين الصندوق.

### المادة الخامسة:

يقوم مدير الموارد البشرية والمالية بتسلم شيك المبلغ لمدير المشروع مع إثبات التسليم.

### المادة السادسة:

بعد انتهاء المشروع يقوم مدير المشروع بتسليم فواتير المصروفات للمحاسب وإقفال العهدة المسجلة على مدير المشروع.